

وزارة التموين والتجارة الداخلية**قرار وزاري رقم ٢١٢ لسنة ٢٠١٧****بتاريخ ٢٠١٧/٧/٢٢****بشأن التصفية الموسمية الثانية لعام ٢٠١٧****وزير التموين والتجارة الداخلية****بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن بعض البيوع التجارية؛****وعلى قانون التجارة الصادر بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩؛****وعلى مذكرة الإدارة المركزية للرقابة والمعاملات التجارية المؤرخة ٢٠١٧/٧/٢٠؛****قررت:****(المادة الأولى)**

تبدأ فترة التصفية الموسمية الثانية لعام ٢٠١٧ اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٧/٨/١٥ ولمدة شهر على أن يكون لكل محل أسبوعان.

(المادة الثانية)

تلتزم الجهات المشاركة في التصفية بالحصول مسبقاً على موافقة مديريات التموين والتجارة الداخلية الواقع في دائتها محالهم التجارية.

(المادة الثالثة)

تعلن الجهات المشاركة عن ثمن السلع المعروضة للبيع في التصفية مقترباً به بيان عن الثمن الفعلي الذي كانت تباع به هذه السلع خلال الشهر السابق على التصفية.

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٧/٨/١٥

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ على المصيلحي